البين في تكفير من قال به اثبات الايجاب بالذات الذي هو
نفي الفعل بالاختيار والمشية كنفيه اي القائل به وهم الفلاسفة
الضلال اختياره سبحانه وعدم الاختيار نقص تعالى الله
عما يقول الجاهلون علوا كبيرا او ما ليس من ذلك اي من الاصول
المعلومة من الدين ضرورة وسياق قوله وما ليس من ذلك مبتدا
خبره قوله كنفي مبادي الصفات مع اثباتها كقول المعتزلة
عالم قادر ونحوهما فانهم اثبتوا هذه الصفات مع نفيهم العلم
والقدرة ونحوهما ونفي عموم الارادة لكل كائن من خير وشر
كما يقول المعتزلة ان الشر غير مراد لله تعالى والقول بخلق
القران كما يقولونه ايضا فذهب جماعة تفصيل لاجمال قوله
وقد اختلف في تكفير المخالفين فيما ليس من ضروريات الدين
بيان ان جماعة من اهل السنة ذهبوا الى تكفيرهم بذلك لان
نافي مبادي الصفات وعموم الارادة جاهل بالله والجاهل بالله كافر
والقائل بخلق القران قد نطق الحديث بانه كافر وهو ما روي
انه صلى الله عليه وسلم قال من قال القران مخلوق فهو كافر
والجواب من طرف القائلين بعدم التكفير وهو المختار والاكثر
اما عن الاول والثاني فهو ان الجهل بالله من بعض الوجوه ليس
بكفر ولم يكفر احد من اهل القبلة بجهله تعالى الا لذلك فانهم
على اختلاف مذاهبهم اعترفوا بانه تعالى قديم ازلي عالم قادر
خالق السموات والارض واما عن الثالث فهو ان الحديث
غير ثابت ولو ثبت لكان احادا لا يفيد القطع عندنا فلا يكفر

شكل

شكل او يقال المراد بالمخلوق المختلق اي المفتري وليس محل
نزاع لان قائله كافر قطعا وذهب الاستاذ ابو اسحق
الاسفرايني الى تكفير من يكفرنا منهم احدهما اخذا بقوله عليه
الصلوة والسلام فيما رواه الشيخان من قال لاخيه يا كافر
فقد باء اي رجع به اي بالكفر اي اعتقد كفرنا ومن لم يكفرنا
وفي لفظ لهما اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء بها اي بصفة
الكفر احدهما ان كان كما قال والا رجعت عليه قال الامام
ابو الفتح كانه يعني الاستاذ يقول الحديث دل على انه يحصل
الكفر لاحد الشخصين اما المكفر او المكفر فاذا كفرني بعض
الناس فالكفر واقع باحدنا وانا قاطع باني لست بكافر فالكفر
راجع اليه انتهى وقيل انما يكفر المخالف في عقيدة اذا خالف اجماع
السلف على تلك العقيدة وظاهر قول الشافعي وابي حنيفة رحمهما
الله انه لا يكفر احد منهم اي لا يحكم بكفر احد من المخالفين فيما ليس
من الاصول المعلومة من الدين ضرورة وهذا هو المنقول
عن جمهور المتكلمين والفقهاء فان الشيخ ابا الحسن الاشعري قال
في اول كتاب مقالات الاسلاميين اختلف المسلمون بعد نبيهم
صلى الله عليه وسلم في اشياء ضلل بعضهم بعضا وتبرا بعضهم عن
بعض فصاروا فرقا متباينين الا ان الاسلام يجمعهم ويعمهم
انتهى وقال الامام الشافعي رضي الله عنه اقبل شهادة اهل
الاهواء الا الخطابية لانهم يشهدون بالزور لموافقيهم وما ذكره
المصنف انه ظاهر قول ابي حنيفة جزم بحكايته عنه الحاكم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)